

بحار الأنوار

[331] بيان: " بيع الهروي " أي بيع الثوب المعمول في هراة بخراسان " لا أصرفه في شيء " بالتخفيف وكأن " في " بمعنى " إلى " كقوله تعالى: " وإذ صرفنا إليك نفرا من الجن " (1) أو على بناء التفعيل، يقال: صرفته في الأمر تصريفا فتصرف قلبه فتقلب، والصديق الكثير الصدق في الأقوال والأفعال بحيث يكون فعله لقوله موافقا، أو الكثير التصديق للأنبياء المتقدم في ذلك على غيره. 14 - كا: عن محمد بن يحيى، عن ابن عيسى، عن ابن محبوب، عن مالك بن عطية عن داود بن فرقد، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن فيما أوحى الله عزوجل إلى موسى ابن عمران عليه السلام: يا موسى بن عمران ما خلقت خلقا أحب إلي من عبدي المؤمن فاني إنما أبتليه لما هو خير له وأعافيه لما هو خير له وأزوي عنه لما هو خير له وأنا أعلم بما يصلح عليه عبدي، فليصبر على بلائي، وليشكر نعمائي، وليرض بقضائي أكتبه في الصديقين عندي إذا عمل برضائي وأطاع أمري (2). بيان: البلاء يكون في الخير والشر والاول هنا أظهر قال في النهاية: قال القتيبي: يقال من الخير أبليته إبله، ومن الشر بلوته أبلوه بلاء والمعروف أن الابتلاء يكون في الخير والشر معا من غير فرق بين فعليهما ومنه قوله تعالى " ونبلوكم بالشر والخير فتنة " (3) وقال في حديث الدعاء: وما زويت عني مما أحب أي صرفته عني وقبضته انتهى. 15 - كا: عن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان بن يحيى، عن فضيل بن عثمان، عن ابن أبي يعفور، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: عجت للمرء المسلم لا يقضي الله عزوجل له قضاء إلا كان خيرا له، وإن قرض بالمقاريض كان خيرا له، وإن ملك مشارق الأرض ومغاربها كان خيرا له (4).

(1) الاحقاف: 29. (2) الكافي ج 2 ص 61. (3)

الانبياء: 35. (4) الكافي ج 2 ص 62. [*]